

زكاة الغارمين: دور المجلس الدين الإسلامي البروناوي في حل مشكلتهم

محمد نور حفيظ الدين بن متصالح

16B0123

بحث مقدم لاستكمال متطلبات الحصول على درجة
البكالوريوس في الفقه وأصوله

كلية الشريعة والقانون

جامعة السلطان الشريف علي الإسلامية

سلطنة بروناي دار السلام

١٤٤١هـ / ٢٠٢٠م

زكاة الغارمين: دور المجلس الدين الإسلامي البروناوي في حل مشكلتهم

محمد نور حفيظ الدين بن متصالح

16B0123

كلية الشريعة والقانون

جامعة السلطان الشريف علي الإسلامية

سلطنة بروناي دار السلام

١٤٤١هـ / ٢٠٢٠م

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

الإشراف

زكاة الغارمين: دور المجلس الدين الإسلامي البروناوي في حل مشكلتهم.

محمد نور حفيظ الدين بن متصالح

المشرف: الدكتور عزمي بن الحاج متالي.

التوقيع: 1111111111111111 التاريخ: 11_____

عميد الكلية: الدكتورة الحاجة ماس نورعيني بنت الحاج محي الدين.

التوقيع: 1111111111111111 التاريخ: 11_____

إقرار

بسم الله الرحمن الرحيم

إنني أقر وأعترف أن هذا البحث العلمي من عملي وجهدي الشخصي، أما المقتطفات والاقتراسات فلقد أشرت إلى مصادرها في هامش البحث.

التوقيع :

الاسم : محمد نور حفيظ الدين بن متصالح

رقم التسجيل : 16B0123

تاريخ التسليم : ١٣ رمضان ١٤٤١هـ / ٧ مايو ٢٠٢٠م

إقرار بحقوق الطبع وإثبات مشروعية استخدام الأبحاث غير المنشورة

حقوق الطبع © ٢٠٢٠م لمحمد نور حفيظ الدين بن متصالح.

زكاة الغارمين: دور المجلس الدين الإسلامي البروناوي في حل مشكلتهم.

لا تجوز إعادة إنتاج استخدام هذا البحث غير المنشور في أي شكل وبأي صورة (آلية كانت أو إلكترونية أو غيرها) بما في ذلك الاستنساخ أو التسجيل، من دون إذن مكتوب من الباحث إلا في الحالات الآتية:

١. يمكن للآخرين اقتباس أية مادة من هذا البحث غير المنشور في كتاباتهم بشرط الاعتراف بفصل صاحب النص المقتبس وتوثيق النص بصورة مناسبة.
٢. يكون لجامعة السلطان الشريف علي الإسلامية ومكتبتهما حق الاستنساخ (بشكل الطبع أو صورة آلية) لأغراض مؤسساتية ولكن ليس لأغراض البيع العام.
٣. مكتبة جامعة السلطان الشريف علي الإسلامية حق استخراج نسخ من هذا البحث غير المنشور إذا طلبتها مكتبات الجامعات ومراكز البحث العلمي الأخرى.

أكد هذا الإقرار: محمد نور حفيظ الدين بن متصالح.

١٣ رمضان ١٤٤١هـ / ٧ مايو ٢٠٢٠م

.....

التاريخ:

التوقيع:

شكر وتقدير

الحمد لله والشكر لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد النبي الأمي الأمين وعلى آله وأصحابه الطيبين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، فأشكر عز وجل على توفيقه وعنايته وهدايته لي إتمام هذا البحث، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، أما بعد؛

أحمد لله رب العالمين برحمته وأنعمه وبإذنه، قد استطعت اختتام عملي في هذا البحث المتواضع رغم أن هناك كثيرا من النقصان والتجاوزات لم تكن على البال. وبداية التعظيم، أقدم جزيل شكري وتقديري لمشري الفاضلة المحترم الدكتور عزمي بن الحاج متالي، ليكرمه بالإشراف على بحثي هذا، وتوجيهاته القيمة لمستمرة التي ذلت أمامي كل الصعاب، فجزاه الله تعالى كل الخير.

وأشكر حكومة سلطان بروناي دار السلام على إعطاء الفرصة لدراسة البكالوريوس في قسم الشريعة والقانون بجامعة السلطان الشريف علي الإسلامية. ثم أقدم شكر إلى فضيلة الحاجة ماس نورعيني بنت الحاج محي الدين، عميدة كلية الشريعة والقانون، وفضيلة الدكتور نور عرفان بن الحاج زينال، دكتور جامعة السلطان الشريف علي الإسلامية بروناي دار السلام. ولا أنسى الشكر إلى جميع أساتذتي الأفاضل الذين نوروا ذهني، وربوا خلقي خلال مدة دراستي. وأشكر أيضا جميع زملاء وزميلاتي على كل مساعدتهم لي.

وفي هذه الفرصة أيضا لأوجه كل شكري وتقديري العالي الأبدي إلى والدي المحبوب الكريم متصالح بن الحاج سيسا، وإلى أمي المحبوبة الكريمة كمارية بنت الحاج عبر الرحمن، وإلى أسرتي جميعا الذين شجعوني وحثوني على تكميل هذا البحث. وأسأل الله تعالى أن يجعل جهدي هذا في ميزان حسناتهم. آمين يا مجيب دعاء السائلين. جزاهم الله عني خير الجزاء جمعني وإياهم في دار مقامته إنه ولي ذلك والقادر عليه. وأسأل الله تعالى أن يجعل جهدي هذا في ميزان حسناتهم. آمين يا مجيب الدعاء السائلين.

ملخص البحث

زكاة الغارمين: دور المجلس الديني الإسلامي البروناوي في حل مشكلتهم.

الهدف الرئيسي من هذه الدراسة هو تحليل كفاءة إدارة زكاة الغارمين المستحقين في بروناي دار السلام، وكذلك معرفة فعاليه إدارة صنف الغارمين، ولا سيما تعريف الغارمين المستحقين، وبالإضافة إلى ذلك، دراسة العوامل المسهمة في فعالية طلبات الغارمين، وإجراءات الاختيار، وتوزيعها. كما يهدف إلى معرفة التحديات التي واجهت المجلس الديني الإسلامي البروناوي في تدير صنف الغارمين في بروناي دار السلام. ونتائج هذه الدراسة تبين أن إدارة الزكاة في بروناي خاصة لصنف الغارمين تتحسن إلى الأفضل، وذلك لأن الجمهور حاليا يعرفون تعريف الغارمين نفسه أكثر، وأن المجلس الديني الإسلامي البروناوي قد قام ببعض التحسينات من حيث الإدارة، وكذلك تحديد العوامل المؤثرة على كفاءة إدارة الزكاة. تتكون الدراسة من ثلاثة فصول. الفصل الأول، تعريف الزكاة. الفصل الثاني يشرح عن صنف الغارمين. والفصل الثالث، ويشرح المؤلف عن نتائج ومناقشات البحث دور لمجلس الديني الإسلامي البروناوي في حل مشكلة للغارمين. أما المنهج الذي يتبع هذا البحث للحصول على المعلومات فهو يقوم على المنهج الاستقرائي وذلك بزيارة المكتبات وبمقابلة العاملين والموظفين، وتوزيع إلى المجلس الديني الإسلامي البروناوي. ويأمل الباحث البلاغ ان يقدم هذا البحث تفسيراً واضحاً وتذكر دائماً النعمات الله عز وجل والعقوبات منه.

ترجمة ملخص باللغة الملايو

ABSTRAK

Ta'ala.

ترجمة ملخص باللغة الإنجليزية

s'

,

3

ط

محتويات البحث

الصفحة	المحتويات
ج	الإشراف
د	إقرار
هـ	إقرار بحقوق الطّبع وإثبات مشروعية استخدام الأبحاث غير المنشورة
و	شكر وتقدير
ز	ملخص البحث
ح	Abstrak
ط	Abstract
ي-ل	محتويات البحث
م-ع	فهرس الآيات القرآنية
ف	الاختصارات
	المقدمة

الفصل الأول: مفهوم الزكاة.

المبحث الأول: تعريف الزكاة وأدلة مشروعيتها والحكمة منها وأحكامها.

المطلب الأول: تعريف بالزكاة لغة واصطلاحاً.

المطلب الثاني: مشروعية الزكاة في الإسلام.

المطلب الثالث: الحكمة من مشروعية الزكاة.

المبحث الثاني: حكم الزكاة وشروط وجوب الزكاة.

المطلب الأول: حكم الزكاة في الشريعة الإسلامية.

المطلب الثاني: شروط وجوب الزكاة.

المبحث الثالث: أنواع ومصارف في الزكاة ومستحقيها.

المطلب الأول: أنواع الزكاة.

المطلب الثاني: مصارف الزكاة ومستحقيها في الشريعة الإسلامية.

الفصل الثاني: صنف الغارمين.

المبحث الأول: تعريف الغارمين وأدلة مشروعيتها.

المطلب الأول: تعريف بالغارمين لغة واصطلاحاً.

المطلب الثاني: النصوص الواردة في الغارمين من الكتاب والسنة.

المبحث الثاني: أنواع الغارمين وشروط إعطاء الغارم في الشريعة الإسلامية.

المطلب الأول: أنواع الغارمين في الإسلام.

المطلب الثاني: شروط إعطاء الغارم في الشريعة الإسلامية.

المبحث الثالث: مسائل عن الغارمين.

المطلب الأول: قضاء دين الميت الغارم من الزكاة.

المطلب الثاني: حكم احتساب الدين من سهم الغارمين.

الفصل الثالث: نتائج ومناقشات البحث عن دور المجلس الديني الإسلامي

البروناوي في حل مشكلة للغارمين.

المبحث الأول: نتائج البحث.

المطلب الأول: الغارمين في سياق بروناي دار السلام.

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لمجلس الدين الإسلامي البروناوي.

المطلب الثالث: نشأة المجلس الدين الإسلامي البروناوي (MUIB).

المطلب الرابع: إدارة المجلس الدين الإسلامي البروناوي.

المطلب الخامس: قسم الغارمين.

المطلب السادس: وظيفة قسم جمع الأموال الزكاة وتوزيعها.

المبحث الثاني: تحليل الأسئلة الإستقصائية.

المطلب الأول: معلومات الأساسية من المجيبين.

المطلب الثاني: معلومات السيرة الذاتية للمجيبين (الغارمين).

المطلب الثالث: أنواع الديون من الغارمين.

المطلب الرابع: إجراء المجلس الدين الإسلامي البروناوي في اختيار أصناف الزكاة المستحقين للإعطاء الزكاة.

الخاتمة

المصادر والمراجع

الملاحق

فهرس القرآن الكرى

الرقم	السور والآيات	الصفحة
سورة البقرة		
	﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ جَدُّوهُ عِنْدَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾	
	﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٢﴾ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴿٣﴾ وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمِمَّا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُؤْمِنُونَ ﴿٤﴾ أُولَئِكَ عَلَى هُدًى مِنْ رَبِّهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾	
	﴿وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾	
	﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ثُمَّ تَوَابَتْمْ إِلَّا قَلِيلًا مِنْكُمْ وَأَنْتُمْ مُعْرِضُونَ﴾	
	﴿مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلٍ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِائَةٌ حَبَّةٌ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾	
	﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾	
سورة آل عمران		

	<p>﴿ وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَّهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخُلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾</p>	
<h3>سورة الأعراف</h3>		
	<p>﴿ يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَشَرِبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴾</p>	
<h3>سورة التوبة</h3>		
	<p>﴿ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ ﴾</p>	
	<p>﴿ وَمَا مَنَعَهُمْ أَنْ تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَاتُهُمْ إِلَّا أَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَى وَلَا يُنْفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَارِهُونَ ﴾</p>	
	<p>﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَمَّمَةِ قُلُوبُهُمْ وَبِالزُّكَّاتِ وَالْعَارِسِينَ وَبِالسَّبِيلِ وَاللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾</p>	
	<p>﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾</p>	

	<p>﴿ وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾ ﴿ ٣٤ ﴾ يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كُنْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ فَذَوُّوْا مَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ ﴿</p>	
سورة إبراهيم		
	<p>﴿ وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ ﴾</p>	
سورة مريم		
	<p>﴿ وَيَرْبُدُّ اللَّهُ الَّذِينَ اهْتَدَوْا هُدًى ﴾</p>	
سورة الحج		
	<p>﴿ الَّذِينَ إِنْ مَكَانَتْهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَإِلَيْهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ ﴾</p>	
سورة القصص		
	<p>﴿ وَأَحْسِنَ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ ﴾</p>	
سورة الفرقان		
	<p>﴿ إِنَّ عَذَابَهَا كَانَ غَرَامًا ﴾</p>	
سورة محمد		
	<p>﴿ وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَدْنَاهُمْ هُدًى وَآتَاهُمْ تَقْوَاهُمْ ﴾</p>	
سورة الحشر		

	﴿ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾	
سورة السبأ		
	﴿ وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ ﴾	
سورة البينة		
	﴿ وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَدْنَاهُمْ هُدًى وَآتَاهُمْ تَقْوَاهُمْ ﴾	
سورة المدثر		
	﴿ مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرٍ ﴾ ﴿ ٤٢ ﴾ ﴿ قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ ﴾	

الاختصارات

الصفحة	ص
الجزء	ج
الطبعة	ط
الهجري	هـ
الميلادي	م
دون تاريخ النشر	د.ت
دون مكان النشر	د.م
دون الناشر	د.ن
الدكتور	د
إلى آخر	إلخ...

Majlis Ugama Islam Brunei

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه، ونتوب إليه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه أجمعين. أما بعد؛

الزكاة هي الركن الثالث من أركان الإسلام، فهي مباني الإسلام كما لحديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله: (بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت)^(١).

قد ذكر الله عز وجل ثلاثين مرة عن وجوب الزكاة في مواضع كثيرة في كتابه القرآن الكريم، فهذا يدل على عظم مكانتها عند الله وتعالى. أحد شأئها هو من قول الله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَمَا تُقْلَمُوا لِأَنفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ يَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾^(٢).

الغارمون هم المديونون. سواء استدان المدين لنفسه أم لغيره وسواء أكان في طاعة أم معصية. فإن استدان لنفسه لم يعط إلا إذا كان فقيرا، لإصلاح ذات البين ولو بين أهل ذمة، بسبب إتلاف نفس أو مال أو لهب، فيعطى من سهم الغارمين، ولو كان غنيا^(٣).

كتب الباحث عن الموضوع زكاة الغارمين: دور المجلس الدين الإسلامي البروناي في حل مشكلتهم. وبحث عنه في ثلاثة فصول. وفي الفصل الأول عن تعريف الزكاة لغة واصطلاحا، ومشروعية الزكاة في الإسلام، والحكمة من مشروعية الزكاة، وحكم الزكاة وشروط، وجوب الزكاة، ثم أنواع ومصارف في الزكاة، ومستحقيها. وفي الفصل الثاني بيان عن المجلس الدين الإسلامي البروناي للغارمين. وفي الفصل الثالث، بيان عن نتائج ومناقشات البحث.

(١) البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل. (٢٠٠٩هـ). صحيح البخاري. بيروت: دار ابن حزم. ط: ١. ص ٩.

(٢) سورة البقرة، الآية ١١٠.

(٣) الزحيلي، صلاح عبد الفتاح. (١٩٨٤هـ). الفقه الإسلامي وأدلته. دمشق: دار الفجر. ج ٢. ص ٨٧٣.

أهمية البحث

من أهمية هذا البحث هي تزويد القراء بمعلومات عن الزكاة وأهميتها في الإسلام، ومعرفة أصناف الزكاة منها الغارمين في بروناي دار السلام بالأحكام الشرعية، وبيان شروط الغارمين وأسلوبه في بروناي دار السلام، وعن الحلول أصناف الزكاة للغارمين الخاصة. وبكتابة عنه أيضا سيكون هذا البحث مرجعا للمجتمع بروناي دارالسلام.

أسباب اختيار الموضوع

يختار الباحث بهذا الموضوع لبيان عن صنف الغارمين تفصيلا. كان معظم المجتمع يركزون الزكاة على الفقراء والمساكين ولكن هم ربما قد نسوا بالزكاة من على الغارمين الذين من أصناف الزكاة الثمانية كما ذكر في القرآن الكريم. وبينما كانت سلطنة بروناي دارالسلام حاليا تهتم حول الغارمين. لذلك اخترت هذا الموضوع لإعطاء إلى القراء فهما جيدا عن زكاة على الغارمين وتطبيقه الزكاة وتوزيعها على الأصناف المستحقين للغارمين خاصة.

مشكلة البحث

إن صنف الغارمين ثابتا في القيادة من جلالة سلطان بروناي حاج حسن البلقية معز الدين والدولة في التاريخ ١٣ يناير ٢٠٠٩م من ١٦ محرم ١٤٣٠هـ^(٤):

”لم يتعارف المجلس الديني الإسلامي من ذاكرتي، أن الزكاة هي لمساهمة على صنف الفقراء والمساكين. لقد تم وضع عليها في المرتبة الأولى في ترتيب الأصناف، بأن الدلالة إلى الأهمية بينهما بأداء الزكاة. وكذلك لمساعدة الغارمين على الخروج من ديونهم التي متساويا كمشكلة على الفقراء.

قد ناديت أن أتصل لمعرفة التصنيف بعض الأمور التي تعلق بالفقراء، المساكين والغارمين. من هم بالضبط؟ أين تصنيفهم من جهة أحكام الزكاة؟ متى يكون مستحقون بالزكاة؟ هل توزيع الزكاة عاليهم سريعا؟ أم يمكن أن تأجيلها أو الإمساك بها، المحققون بها يحتاجونها وما زال في حاجة؟

هل هذا يعني أن جميع الأصناف خاصة للفقراء والمساكين، وأيضا للغارمين، قد حققوا رغباتهم أو احتياجاتهم؟

من جهة الآخر على هذه الأصناف، أيضا أريد أن أعرف عن حالة الغارمين، متى تعتبر من المستحقين للزكاة؟

هل تمت البحث لموقف الغارمين الذين لم يستطيعوا أن يدفعوا ديونهم، مثل الدين للدفاع عن البيوت الحكومية وغيرها، من خلال مخططات هدية المواطنة، ومخططات الإسكان الحكومية، ومخططات الإسكان الأساسي وما إلى ذلك؟

وفي المرة، استطعنا أن نقدم الغارمين إلى أشخاص المتخصصة من المدون من أجل تأدية المشروع لمسلحة الأمة، مثل المساجد أو المدارس. في هذا الصدد، هل سيكون من غير المعقول وذات الصلة أن يعتبر هذا الجزء من الغارمين أيضا سداد متأخرات للغارمين بسبب الدين الشخصي، إذا كانوا محققين أو محققين لتلقي الزكاة الغارمين؟

أسئلة البحث:

١. ما المقصود بصنف الغارمين؟ وما هي الأحكام المتعلقة بهم؟
٢. ما شروط الغارمين وأسلوبه في بروناي دار السلام.
٣. ما دور المجلس الدين الإسلامي بروناوي دار السلام في حل مشكلة الغارمين؟
٤. كيف يعتبر الشخص بأصناف الزكاة خاصة للغارمين مؤهلا لتصرف المال في أحكام الشارع؟

أهداف البحث

يهدف البحث إلى تحقيق ما يلي:

١. لبيان مقصود بركة الغارمين في الإسلام.
٢. لتحديد أصناف الزكاة الخاصة للغارمين في بروناي دار السلام.
٣. لبيان شروط الغارمين وأسلوبه في بروناي دار السلام.
٤. لإظهار قوانين ودور المجلس الدين الإسلامي البروناوي في حل مشكلة الغارمين.
٥. لتحليل الحلول إذا وجد فيه الخطاء باختيار أصناف الزكاة للغارمين خاصة.

حدود البحث

البحث عن ركاة الغارمين خصوصا دور المجلس الدين الإسلامي البروناوي في حل مشكلتهم. وأن حدود هذا البحث حول دور المجلس الدين الإسلامي البروناوي في تطبيق الزكاة وتوزيعها على الأصناف المستحقين.

منهج البحث

أما منهج البحث الذي سلكه الباحث وأعدده يقوم على المنهج الوصف والتحليلي على ما يأتي:

أولا: المكتبية.

١. قام الباحث يجمع المادة العلمية عن موضوع من مختلف المصادر، ومنها نظر في كتب التفاسير، وكتب الحديث، وكتب شرح الحديث، وكتب الفقه الإسلامي، وجميع المؤلفات المختلفة التي تتعلق بموضوع ركاة الغارمين.

٢. قام الباحث من بحث المكتبة: مكتبة جامعة السلطان الشريف علي الإسلامية، ومكتبة جامعة بروناي دارالسلام، ومكتبة مسجد جامع عصر حسن البلقية، ومكتبة مفتي الحكومة بروناي دارالسلام.

ثانيا: عن الطريقة الميدانية وهو مقابلات عديد من موظفي دور المجلس الدين الإسلامي البروناوي في تطبيق الزكاة وتوزيعها.

هيكل البحث

المقدمة

الفصل الأول: مفهوم الزكاة.

المبحث الأول: تعريف الزكاة وأدلة مشروعيتها والحكمة منها وأحكامها.

المطلب الأول: تعريف بالزكاة لغة واصطلاحاً.

المطلب الثاني: مشروعية الزكاة في الإسلام.

المطلب الثالث: الحكمة من مشروعية الزكاة.

المبحث الثاني: حكم الزكاة وشروط وجوب الزكاة.

المطلب الأول: حكم الزكاة في الشريعة الإسلامية.

المطلب الثاني: شروط وجوب الزكاة.

المبحث الثالث: أنواع ومصارف في الزكاة ومستحقيها.

المطلب الأول: أنواع الزكاة.

المطلب الثاني: مصارف الزكاة ومستحقيها في الشريعة الإسلامية.

الفصل الثاني: صنف الغارمين.

المبحث الأول: تعريف الغارمين والنصوص الواردة فيهم في الإسلام.

المطلب الأول: تعريف الغارمين لغة واصطلاحاً.

المطلب الثاني: النصوص الواردة في الغارمين من الكتب والسنة.

المبحث الثاني: أنواع الغارمين وشروط إعطاء الغارم في الشريعة الإسلامية.

المطلب الأول: أنواع الغارمين في الإسلام.

المطلب الثاني: شروط إعطاء الغارم في الشريعة الإسلامية.

المبحث الثالث: مسائل عن الغارمين.

المطلب الأول: قضاء دين الميت الغارم من الزكاة.

المطلب الثاني: حكم احتساب الدين من سهم الغارمين.

الفصل الثالث: نتائج ومناقشات البحث في دور المجلس الدين الإسلامي البروناوي في حل مشكلة للغارمين.

المبحث الأول: نتائج البحث.

المطلب الأول: الغارمين في سياق بروناي دار السلام.

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لمجلس الدين الإسلامي البروناوي.

المطلب الثالث: نشأة المجلس الدين الإسلامي البروناوي (MUIB).

المطلب الرابع: إدارة المجلس الدين الإسلامي البروناوي.

المطلب الخامس: قسم الغارمين.

المبحث الثاني: تحليل الأسئلة الإستقصائية.

المطلب الأول: معلومات الأساسية من المجهيين.

المطلب الثاني: معلومات السيرة الذاتية للمجهيين (الغارمين).

المطلب الثالث: أنواع الدبون من الغارمين.

المطلب الرابع: إجراء المجلس الدين الإسلامي البروناوي في اختيار أصناف الزكاة المستحقين للإعطاء الزكاة.

الخاتمة

المصادر والمراجع

الملاحق

الفصل الأول: مفهوم الزكاة.

المبحث الأول: تعريف الزكاة وأدلة مشروعيتها والحكمة منها وأحكامها.

المطلب الأول: تعريف الزكاة لغة واصطلاحاً.

المطلب الثاني: مشروعية الزكاة في الإسلام.

المطلب الثالث: الحكمة من مشروعية الزكاة.

المبحث الثاني: حكم الزكاة وشروط وجوب الزكاة.

المطلب الأول: حكم الزكاة في الشريعة الإسلامية.

المطلب الثاني: شروط وجوب الزكاة.

المبحث الثالث: أنواع ومصارف في الزكاة ومستحقيها.

المطلب الأول: أنواع الزكاة.

المطلب الثاني: مصارف الزكاة ومستحقيها في الشريعة الإسلامية.

المبحث الأول: تعريف الزكاة وأدلة مشروعيتها والحكمة منها وأحكامها.

المطلب الأول: تعريف بالزكاة لغة واصطلاحاً.

الزكاة لغة هي من زكى، الزاي والكاف والحرف المعتل أصل يدل على نماء وزيادة^(٥)، يقال: هي البركة والنماء

والطهارة والصلاح وصفوة الشيء^(٦). والزكاة وفي لسان العرب: الزكاة زكاة المال معروفة، وهو تطهيره، والفعل منه زكى يزكى تركية إذا أدى عن ماله زكاته. غيره: الزكاة ما أخرجته من مالك لتطهره به، وقد زكى المال. قوله تعالى: (وتركيهم بها). قالوا: تطهرهم بها. قال أبو علي: الزكاة صفوه الشيء. وزكاة إذا أخذ زكاته. وتركى أي تصدق^(٧).

الزكاة عند الاقتصادي: النماء والزيادة والبركة والطهارة والصلاح، وتطلق في الشرع على الحصة المقدرة من المال التي فرضها للمستحقين، كما تطلق على نفس إخراج تلك الحصة^(٨).
الزكاة اصطلاحاً هي عبارة عما يخرج من مال أو بدن على وجه مخصوص لطائفة مخصوصة، في وقت مخصوص^(٩).

مفهوم الزكاة اصطلاحاً عند المذاهب:

الشافعية: اسم لأخذ شيء مخصوص من مال مخصوص، على أوصاف مخصوصة، لطائفة مخصوصة^(١٠) وعرفها الحنابلة: حق واجب من مال خاص لطائفة مخصوصة في وقت مخصوص^(١١).
وعرفها المالكية: إخراج جزء مخصوص من مال مخصوص بلغ نصاباً لمستحقه، إن تم الملك، وحول، وغير معدن وحرث^(١٢). وعرفها الحنفية: عبارة عن إيجاب طائفة من المال في مال مخصوص لمالك مخصوص^(١٣)

(٥) أبو الحسين أحمد بن فارس. (١٣٩٩هـ / ١٩٧٩م). معجم مقبيس اللغة. تحقيق عبد السلام محمد هارون. د.م: دار الفكر. د.ط ص ١٧.

(٦) مجمع اللغة العربية. (١٤٢٥هـ / ٢٠٠٤م) المعجم الوسيط. مكتبة الشرف الدولية. ط ٤. ص ٣٩٧.

(٧) ابن منظور. (د.ت). لسان العرب. القاهرة: دار المعارف. د.ط. ج ٢، ص ١٨٤٩.

(٨) حماد. (١٤٢٩هـ / ٢٠٠٨م). معجم المصطلحات الاقتصادية في لغة الفقهاء. د.م: دار القلم. د.ط. ص ١٤٩.

(٩) النووي. محيي الدين يحيى بن شرف أبي زكريا. (١٤٢١هـ / ٢٠٠٠م). البيان في مذهب الإمام الشافعي. لبنان: دار المنهاج. ط ١. ج ٣. ص ١٣١.

(١٠) المطيعي. يحيى بن شرف النووي محي الدين أبو زكريا. (١٩٧٠هـ). كتاب المجموع شرح المذهب للشيرازي. جدة: مكتبة الإرشاد. د.ط. ص ٢٩٥.

(١١) البهوتي. منصور بن يونس البهوتي. (د.ت). الروض المربع شرح زاد المستقنع. د.م: دار المؤيد. د.ط. ص ١٢٠.

(١٢) محمد بن أحمد بن محمد عليش. (١٤٠٤هـ / ١٩٨٤م). منح الجليل شرح على مختصر خليل. بيروت: دار الفكر. د.ط. ج ٢. ص ٣.

(١٣) الجرجاني. علي بن محمد السيد الشريف. (٨١٦هـ / ١٤١٣م). معجم التعريفات. القاهرة: دار الفضيلة. د.ط. ص ١٥٢.

أو تمليك جزء مخصوص، من مال مخصوص الشخص مخصوص لوجه الله تعالى. فقولهم التمليك هو الدفع على سبيل التنازل منك والتمليك لغيرك، فلا يجزي أن تدعو الفقراء إلى طعامك واعتبار ما يأكلونه من الزكاة، لأنك أبحث لهم الطعام، ولم تملكهم إياه تمليكا ينصرفون به وفق رغباتهم. والجزء المخصوص هو مقدار النسبي الذي فرضه الله تعالى في أموال الأغنياء والمال مخصوص هو المال الذي تجب فيه الزكاة من حيث نوعه وبلوغه مقدار النصاب. والشخص المخصوص هو الشخص أو الأشخاص المستحقون للزكاة وقد عينهم تبارك وتعالى في كتابه الكريم. لوجه الله تعالى: أي امتثالاً لأمر الله تعالى فلا تنتظر عليها خدمة أو مكافأة أو ثناء من الناس^(١٤) وهي متفاربة المعنى.

المطلب الثاني: مشروعية الزكاة في الإسلام.

فالزكاة هي الركن الثالث من أركان الإسلام، يكفر من جحدها ويحارب مع المرتدين من منعها وقد أوجبه الله سبحانه وتعالى وقرن بينها وبين الصلاة في اثنين وثمانين آية من القرآن الكريم، وذلك للدلالة على قوة الاتصال بينهما، وبيان أن الذين لا يتم إلا كما، بل جعلها الله سبحانه وتعالى مع التوبة والصلاة شرطاً لنيل الأخوة في الدين^(١٥) حيث قال سبحانه ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ﴾^(١٦).

كانت فريضة الزكاة بمكة في أول الإسلام مطلقة، ولم يحدد فيها المال الذي تجب فيه، ولا مقدار ما ينفق منه، وإنما ترك ذلك الشعور المسلمين وكرمهم. والسنة الثانية من الهجرة على المشهور، فرض مقدارها من كل نوع من أنواع المال^(١٧).

المطلب الثالث: الحكمة من مشروعية الزكاة.

الزكاة يؤديها المسلم امتثالاً لأمر الله وطلباً لمرضاته ورغبة في ثوابه وخوفاً من عقابه ومواساةً لأخوانه المحتاجين من الفقراء والمساكين ونحوهم، فأداؤها من باب إعانة الضعيف وإغاثة اللهيء وإقدار العاجز وتقويته على إداء ما افترض الله عليه من التوحيد والعبادات. بعض الحكمة من مشروعية الزكاة الأخر، منها:

١. إتمام إسلام العبد لأنها أحد أركان الإسلام. فإذا أدى العبد الزكاة المفروضة تم إسلامه وكمل، وهذا غاية عظيمة لكل مسلم، فكل مسلم، مؤمن يسعى لإكمال دينه^(١٨).

^(١٤) محمد ماجد عتر. (د.ت). المفصل في الفقه الحنفي العبادات. دار الفكر المعاصر. د.ط. ص ٣٠١.

^(١٥) يوسف القرضاوي. (١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م). فقه الزكاة. بيروت: دار الإرشاد. د.ط. ج ٢. ص ٩.

^(١٦) سورة التوبة، الآية: ١٠.

^(١٧) السيد سابق. (١٣٩١هـ/١٩٧١م). فقه السنة. بيروت: دار الفكر. د.ط. ج ١. ص ٣٨٨.

٢. عون الفقراء والمحتاجين، تأخذ بأيديهم لاستئناف العمل والنشاط إن كانوا قادرين، وتساعدتهم على ظروف العيش الكريم ان كانوا عاجزين، فتحمي المجتمع من مرض الفقر، والدولة من الإرهاق والضعف، والجماعة مسئولة بالتضامن عن الفقراء وكفائتهم، فقد روى: (إن الله فرض على أغنياء المسلمين في أموالهم بقدر الذي يسع فقرائهم، ولن يجهد الفقراء إذا جاعوا أو عروا إلا بما يصنع أغنيائهم، ألا وإن الله يحاسبهم حسابا شديدا ويعذبهم عذابا أليما)^(١٩).
٣. تطهير النفس وتزكيتها من صفة البخل، وتعود المؤمن البذل والسخاء، كيلا يقتصر على الزكاة^(٢٠). كما أشار القرآن الكريم إلى هذا المعنى في قول الله تعالى: ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَيِّدُهُمْ بِهَا ﴾^(٢١).
٤. تثبيت أواصر المحبة بين الغني والفقير لأن النفوس مجبولة على حب من أحسن إليها^(٢٢).
٥. حفظ النفس عن الشح، قال الله تعالى: ﴿ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾^(٢٣).
٦. وجبت شكرا لنعمة المال بأداء زكاة المال المنعم به على المسلم، حتى إنها تضاف إليه، فيقال زكاة المال، بالإضافة للسببية كصلاة الظهر، وصوم الشهر وحب البيت^(٢٤). كما في قوله تعالى: ﴿ وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِنْ كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ ﴾^(٢٥) فشكر النعمة فرض على المسلم، وبه دوام النعم وزيادتها.
٧. استحلاب البركة والزيادة والخلف من الله تعالى، كما قال الله تعالى: ﴿ وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ ﴾^(٢٦).
٨. برهان على صدق إسلام مخرجها. لحديث أبي مالك الأشعري رضي الله عنه، وفيه: ((والصدقة برهان ...))^(٢٧).

^(١٨) البهوتي. منصور بن يونس البهوتي. (د.ت). الروض المربع شرح زاد المستقنع. د.م: دار المؤيد. د.ط. ج ٦. ص ١٠.

^(١٩) السيد سابق. (١٣٩١هـ / ١٩٧١م). فقه السنة. بيروت: دار الفكر. د.ط. ج ١. ص ٣٧٦.

^(٢٠) المجلس الدين الإسلامي البروناوي. (٢٠١٥م). الالتزام القضية الزكاة وإرشادات حساب الزكاة. بروناي دار السلام: مجلس الدين الإسلامي. ط ١، ص ٢.

^(٢١) سورة التوبة، الآية: ١٠٣.

^(٢٢) المجلس الدين الإسلامي البروناوي. (٢٠١٥م). الالتزام القضية الزكاة وإرشادات حساب الزكاة. بروناي دار السلام: مجلس الدين الإسلامي. ط ١، ص ٢.

^(٢٣) سورة الحشر، الآية: ٩.

^(٢٤) المجلس الدين الإسلامي البروناوي. (٢٠١٥م). الالتزام القضية الزكاة وإرشادات حساب الزكاة. بروناي دار السلام: مجلس الدين الإسلامي. ط ١، ص ٢.

^(٢٥) سورة إبراهيم، الآية: ٧.

^(٢٦) سورة السبا، الآية: ٣٩.

^(٢٧) محمد المدعو بعبد الرؤف المناوي. (١٣٩١هـ / ١٩٧٢م). شرح الجامع الصغير. بيروت: دار المعرفة. ط ٢. ج ٤. ص ٢٩١.

٩. تشرح الصدر، فالمسلم إذا أحسن إلى الخلق ونفعهم بما يمكنه من المال، وأنواع الإحسان انشرح صدره. فالكريم المحسن أشرح الناس صدرا، وأطيهم نفسا، وأنعمهم قلبا، والبخيل الذي لا يحسن أضيّق الناس صدرا، وأنكدهم عيشا، وأكثره هما وغما، لكن لا بد من العطاء بطيب نفس، ويخرج المال من قلبه قبل أن يخرج من يده^(٢٨).
١٠. تجعل المجتمع المسلم كالأسرة الواحدة، ويرحم القوي القادر الضعيف العاجز، والغني يحسن إلى المعسر، فيشعر صاحب المال بوجوب الإحسان عليه كما أحسن الله إليه^(٢٩)، قال الله تعالى: ﴿ وَأَحْسِنَ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ ﴾^(٣٠). فتصبح الأمة الإسلامية كأنها عائلة واحدة.
١١. مضاعفة الأجر عند الله تعالى، لقوله تعالى: ﴿ مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلٍ فِي كُلِّ سَنَابِلَةٍ مِائَةٌ حَبَّةٌ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَسِعَ عَلِيمٌ ﴾^(٣١).
١٢. وقاية صاحب المال من العذاب به. فإن الذي لا يؤدي زكاة ماله يعذب بماله في الآخرة، قوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾^(٣٤) يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارٍ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنْزْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ ﴾^(٣٢).
١٣. تحقيق أهم عناصر التمكين في الأرض والنصر على الأعداء، قوله تعالى: ﴿ الَّذِينَ إِنْ مَكَانَهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَاللَّهُ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ ﴾^(٣٣).
١٤. يزيد الله تعالى من أدى الزكاة طيبة بما نفسه هدى وإيمانها، قوله تعالى: ﴿ وَيَزِيدُ اللَّهُ الَّذِينَ اهْتَدَوْا هُدًى ﴾^(٣٤). وقوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَكَّاهُمْ هُدًى وَآتَاهُمْ تَقْوَاهُمْ ﴾^(٣٥).
١٥. شهد الله تعالى للمنفقين بالهدى والفلاح، قال الله تعالى: ﴿ ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ ﴾^(٢) الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴾^(٣) وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ

^(٢٨) محمد بن صالح العثيمين. (١٤٢٢هـ/٢٠٠٢م). الشرح الممتع على زاد المستقنع. د.م: دار ابن الجوزي. د.ط. ج ٦. ص ١٠.

^(٢٩) المجلس الدين الإسلامي البروناوي. (٢٠١٥م). الالتزام القضية الزكاة وإرشادات حساب الزكاة. بروناي دار السلام: مجلس الدين

الإسلامي. ط ١. ص ٢.

^(٣٠) سورة القصص، الآية: ٧٧.

^(٣١) سورة البقرة، الآية: ٢٦١.

^(٣٢) سورة التوبة، الآية: ٣٤-٣٥.

^(٣٣) سورة الحج، الآية: ٤١.

^(٣٤) سورة مريم، الآية: ٧٦.

^(٣٥) سورة محمد، الآية: ١٧.

بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ وَمَا أَنْزَلَ مِنْ قَبْلِكَ وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ ﴿٤﴾ أُولَئِكَ عَلَى هُدًى مِنْ رَبِّهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتْلِحُونَ ﴿٣٦﴾.

١٦. المتصدق ابتغاء مرضاة الله تعالى يفوز بثناء الله تعالى، وما وعد به المتصدقين من الأجر العظيم، وانتفاء الخوف والحزن، قال الله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ (٣٧).

المبحث الثاني: حكم الزكاة وشروط وجوب الزكاة.

المطلب الأول: حكم الزكاة في الشريعة الإسلامية.

كما عرفنا أن الزكاة هي أيضا كن من أركان الدين التي بني الإسلام عليها، وفريضة من فرائض الإسلام، وحق شرعي من حقوق العباد. وقال أبو بكر بن العربي تطلق الزكاة على الصدقة الواجبة والمندوبة والنفقة والعفو والحق وتعريفها في الشرع إعطاء جزء من النصاب إلى الفقير ونحوه غير متصف بمانع شرعي يمنع من الصرف إليه. وإخبار كخبير (بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله و أن محمدا رسول الله وإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان وحج البيت) (٣٨).

فالزكاة دخلت حيز التطبيق منذ العهد النبوي ، وطوال التاريخ الإسلامي، وحتى يومنا الحاضر، وإن تفاوت التطبيق بنسبة كبيرة، ولكنه فاق التصور والتوقعات في بعض الأزمنة والأماكن (٣٩).

هناك الدليل على وجوب الزكاة من القرآن الكريم والسنة والإجماع، فمنها:

١. أدلة وجوب الزكاة من الكتاب:

• قال تعالى : ﴿ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيُعْبَدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ ﴾ (٤٠). قال الشافعي رحمه الله: فأبان الله عز وجل أنه فرض عليهم أن يعبدوه مخلصين له الدين، ويقوموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة (٤١).

• وقال الله عز وجل: ﴿ وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾ (٣٤) يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنْزْتُمْ

(٣٦) سورة البقرة، الآية: ٢ - ٥.

(٣٧) سورة البقرة، الآية: ٢٧٤.

(٣٨) البخاري. محمد بن إسماعيل البخاري أبو عبد الله. (١٤٢٣هـ / ٢٠٠٢م). صحيح البخاري. بيروت: دار ابن كثير. ط ١. ص ١٢.

(٣٩) محمد الزحيلي. (د.ت). تقويم التطبيقات المعاصرة للزكاة. السعودية: دار جامعة أم القرى. ط تمهيدية. ص ٣.

(٤٠) سورة البينة، آية: ٥.

(٤١) الشافعي. الإمام أبو عبد الله محمد بن ادريس الشافعي. (١٣٨١هـ / ١٩٦١م). الأم. الأزهار: مكتبة الكليات الأزهارية. ط ١. ج ٣.

المصادر والمراجع

– القرآن الكريم

المصادر العربية:

- البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل. (٢٠٠٩هـ). صحيح البخاري. بيروت: دار ابن حزم.
- البخاري. محمد بن إسماعيل البخاري أبو عبد الله. (١٤٢٣هـ / ٢٠٠٢م). صحيح البخاري. بيروت: دار ابن كثير. ط ١.
- البخاري. محمد بن إسماعيل بن إبراهيم. (١٤١٧هـ / ١٩٩٧م). صحيح البخاري. السعودية: وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد. ط ١.
- البهوتي. منصور بن يونس البهوتي. (د.ت). الروض المربع شرح زاد المستقنع. د.م: دار المؤيد. د.ط.
- البيهقي. أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي. (١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م) السنن الكبرى للبيهقي. بيروت: دار الكتب العلمية. ط ٣.
- تقي الدين أحمد بن تيمية. (١٤١٩هـ / ١٩٩٨م). تخريج أحاديث مجموعة فتاوى. بيروت: دار ابن حزم. ط ١.
- ابن تيمية. تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني. (١٤٢٦هـ / ٢٠٠٥م). مجموع فتاوى ابن تيمية. د.م: دار الوفاء. ط ٣.
- ابن تيمية. أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية. (١٤٢٥هـ / ٢٠٠٤م). مجموع فتاوى. بيروت: اعلام الكتب. ط ١.
- الجرجاني. علي بن محمد السيد الشريف. (٨١٦هـ / ١٤١٣م). معجم التعريفات. القاهرة: دار الفضيلة. د.ط.
- أبو الحسين أحمد بن فارس. (١٣٩٩هـ / ١٩٧٩م). معجم مقييس اللغة. تحقيق عبد السلام محمد هارون. د.م: دار الفكر. د.ط.
- حماد. (١٤٢٩هـ / ٢٠٠٨م). معجم المصطلحات الاقتصادية في لغة الفقهاء. د.م: دار القلم. د.ط.
- ابن حجر العسقلاني. أحمد بن علي بن حجر العسقلاني أبو الفضل شهاب الدين. (١٤١٦هـ / ١٩٩٥م). تلخيص الحبير. دار المشكاة: مؤسسة قرطبة. ط ١.

- الحنفي. أبو بكر بن مسعود الكاساني الحنفي علاء الدين. (١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م). بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع. بيروت: دار الكتب العلمية. ط ٢.
- الحنبلي. موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة. (١٣٨٨هـ / ١٩٦٨م). المغني. القاهرة: مكتبة القاهرة. د.ط.
- أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي البصري. (١٤١٤هـ / ١٩٩٤م). الحاوي الكبير. د.م: دار الكتب العلمية. ط ١.
- ابن حزم علي بن أحمد بن سعيد الأندلسي. (٢٠١٥م). المحلى بالآثار. بيروت: دار الكتب العلمية. د.ط.
- الداوودي. أحمد نصر الداودي المالكي أبو جعفر. (١٤٢٤هـ / ٢٠١٠م). الأموال. بيروت: دار السلام. ط ١.
- الدسوقي. شمس الدين محمد بن عرفة. (١٢٣٠هـ). حاشية الخرخشي على الشرح الكبير. القاهرة: دار احياء الكتب العربية. د.ط.
- رفعت فوزي عبد المطلب. (٢٠١٢م). أركان الإسلام الخمسة. القاهرة: دار السلام. ط ٣.
- الراغب الأصفهاني. (١٤٣٠هـ / ٢٠٠٩م). مفردات ألفاظ القرآن. جدة: دار القلم. ط ٤.
- الزحيلي، صلاح عبد الفتاح. (١٩٨٤هـ). الفقه الإسلامي وأدلته. دمشق: دار الفكر.
- الزحيلي. د. وهبة بن مصطفى. (١٤١١هـ / ١٩٩١م). تفسير المنير. دمشق: دار الفكر. د.ط.
- السيد سابق. (١٣٩١هـ / ١٩٧١م). فقه السنة. بيروت: دار الفكر. د.ط.
- سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني أبو داود. (١٤٣٠هـ / ٢٠٠٩م). سنن أبي داود. بيروت: دار الرسالة العالمية. ط ١.
- د. سعيد بن علي بن وهف القحطاني. (١٤٣١هـ / ٢٠١٠م). الزكاة في الإسلام في ضوء الكتاب والسنة. الرياض: مركز الدعوة والإرشاد القحطاني. ط ٣.
- ابن سلام. أبو عبيد بن القاسم. (١٤٠٨هـ / ١٩٩٦م). الأموال. بيروت: دار الفكر. د.ط.
- الشافعي. الإمام أبو عبد الله محمد بن ادريس الشافعي. (١٣٨١هـ / ١٩٦١م). الأم. الأزهار: مكتبة الكليات الأزهارية. ط ١.
- الشافعي. الإمام أبو عبد الله محمد بن ادريس الشافعي. (١٤١٠هـ - ١٩٩٠م). الأم. د.م: بيت الأفكار الدولية.

- أبي شيبه. عبد الله بن محمد بن إبراهيم أبي شيبه العبسي أبو بكر. (١٤٢٨هـ / ٢٠٠٨م).
مصنف ابن أبي شيبه. د.م: د.ن. د.ط.
- الشوكاني. محمد بن علي. (١٤١٤هـ / ١٩٩٤م). فتح القدير. دار الوفاء للطباعة والنشر
والتوزيع. د.ط.
- الشوكاني. محمد بن علي. (١٤١٤هـ / ١٩٩٤م). فتح القدير. د.م: دار الوفاء. د.ط. ج ٢.
ص ٢٠.
- الطبري. محمد بن جرير الطبري. (١٤٢٠هـ / ٢٠٠٠م) جامع البيان عن تأويل آي القرآن.
د.م: د.ن. د.ط.
- الطبري. الإمام ابن حريز. (١٣٢٠هـ / ٢٠٠٠م) تفسير الطبري. مؤسسة الرسالة. د.ط. ج
١٤. ص ٣٣٨.
- عبد الله ناصح علوان. (د.ت). أحكام الزكاة. د.م: دار السلام. ط ٨.
- العظيم آبادي. محمد شمس الحق العظيم آبادي. (١٤١٥هـ / ١٩٩٥م) عون المعبود. بيروت:
دار الفكر. د.ط.
- عبد الله بن جار الله بن اباهم الجار الله. (١٤٠٢هـ / ١٩٨٢م). مصارف الزكاة. بيروت:
مؤسسة الرسالة.
- عياض ابن موسى. (١٤١٩هـ / ١٩٩٨م). إكمال المعلم بفوائد مسلم. د.م: دار الوفاء. ط
١.
- عاني. خالد عبد الرزاق العاني. (١٩٩٩م). مصارف الزكاة وتمليكها في ضوء الكتاب
والسنة. الأردن: دار أسامة. ط ١.
- الفوزان. صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان. (١٤٢٤هـ / ٢٠٠٤م). الشرح المختصر على
متن زاد المستقنع. الرياض: دار العاصمة. ط ١.
- القرطبي. أبو عبد الله بن أحمد أبو بكر. (١٤٢٧هـ / ٢٠٠٦م). الجامع للأحكام القرآن.
بيروت: مؤسسة الرسالة. ط ١.
- القرطبي. أبو عبد الله بن أحمد أبو بكر. (١٤٢٧هـ / ٢٠٠٦م). الجامع للأحكام القرآن.
الرياض: دار عالم. ط ١.
- القرافي. شهاب الدين أحمد بن إدريس. (١٤١٦هـ / ١٩٩٥م). الذخيرة. بيروت: دار الغرب
الإسلامي. ط ١.

- ابن كثير. إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي أبو الفداء عماد الدين. (١٤٢٦هـ / ٢٠٥م). تفسير القرآن العظيم. د.م: دار الوفاء. د.ط.
- ابن كثير. أبو الفداء إسماعيل الدمشقي. (١٤١٨هـ / ١٩٧٩م). البداية والنهاية. بيروت: دار الكتب العلمية. د.ط.
- مجمع اللغة العربية. (١٤٢٥هـ / ٢٠٠٤م) المعجم الوسيط. مكتبة الشرف الدولية. ط ٤.
- ابن منظور. (د.ت). لسان العرب. القاهرة: دار المعارف. د.ط.
- المطيعي. يحيى بن شرف النووي محي الدين أبو زكريا. (١٩٧٠هـ). كتاب المجموع شرح المذهب للشيرازي. جدة: مكتبة الإرشاد. د.ط.
- محمد بن أحمد بن محمد عليش. (١٤٠٤هـ / ١٩٨٤م). منح الجليل شرح على مختصر خليل. بيروت: دار الفكر. د.ط.
- محمد ماجد عتر. (د.ت). المفصل في الفقه الحنفي العبادات. دار الفكر المعاصر. د.ط.
- محمد المدعو بعبد الرؤف المناوي. (١٣٩١هـ / ١٩٧٢م). شرح الجامع الصغير. بيروت: دار المعرفة. ط ٢.
- محمد بن صالح العثيمين. (١٤٢٢هـ / ٢٠٠٢م). الشرح الممتع على زاد المستقنع. د.م: دار ابن الجوزي. د.ط.
- محمد الزحيلي. (د.ت). تقويم التطبيقات المعاصرة للزكاة. السعودية: دار جامعة أم القرى. ط تمهيدية.
- موسى بن أحمد بن موسى بن سالم أبو النجا الحجاوي المقدسي. (١٤٢٣هـ / ٢٠٠٢م) الإقناع لطالب الإنتفاع. المملكة العربية السعودية: د.ن. د.ط.
- موفق الدين ابن قدامة. (١٤١٧هـ / ١٩٩٧م). المغني. الرياض: دار عالم الكتب. د.ط.
- ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور الإفريقي المصري. (١٤١٠هـ / ١٩٩٠م). لسان العرب. بيروت: دار الصادر. ط ١.
- المقرئ. أحمد بن محمد بن علي الفيومي. (د.ت). المصباح المنير. بيروت: المكتبة العلمية. د.ط.
- المالكي. محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعاري الاشيلي المالكلي. (١٤٧٤هـ / ٢٠٠٣م). أحكام القرآن. بيروت: دار الكتب العلمية. ط ٢.
- محمد جمال الدين القاسمي (١٣٧٦هـ / ١٩٥٧م). محاسن التأويل. القاهرة: عيسى البابي الحلبي. د.ط.

- محمد الطاهر بن عاشور. (١٩٨٤م). تفسير التحرير والتنوير. تونس: الدار التونسية للنشر. د.ط.
- محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد الحفيد. (١٤١٥هـ / ١٩٩٤م) بداية المجتهد ونهاية المقتصد. القاهرة: مكتبة ابن تيمية. ط ١.
- ابن الملقن. عمر بن علي بن أحمد. (١٣٢٣هـ / ٢٠٠٨م). التوضيح لشرح الجامع الصحيح. دمشق: دار النوادر. ط ١.
- مشهور محمد عودة حمدان. ١٤٣٠هـ / ٢٠٠٩م). مصرف الغارمين من مصارف الزكاة وأثره في التكافل الاجتماعي. فلسطين: جامعة القدس. د.ط.
- المجلس الدين الإسلامي البروناوي. (٢٠١٥م). الالتزام القضية الزكاة و إرشادات حساب الزكاة. بروناي دار السلام: مجلس الدين الإسلامي. ط ١.
- النووي. محيي الدين يحيى بن شرف أبي زكريا. (١٤٢١هـ / ٢٠٠٠م). البيان في مذهب الإمام الشافعي. لبنان: دار المنهاج. ط ١.
- النووي. يحيى بن شرف النووي محي الدين أبو زكريا. (١٤١٦هـ / ١٩٩٦م). صحيح مسلم. القاهرة: دار السلام. د.ط.
- النووي. أبو زكريا محيي الدين بن شرف. (١٤١٧هـ / ١٩٩٧م) المجموع شرح المذهب. بيروت: دارالفكر. د.ط.
- النووي. أبو زكريا محيي الدين بن شرف. (١٤١٧هـ / ١٩٩٧م) المجموع شرح المذهب. بيروت: دارالفكر. د.ط.
- النووي. محي الدين بن شرف. (١٤١٥هـ / ١٩٩٥م). المجموع شرح المذهب. د.م: دار احياء التراث العرب. د.ط.
- النووي. أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي. (١٤١٦هـ / ١٩٩٦م). صحيح المسلم. القاهرة: دار السلام. د.ط.
- النسائي. أحمد بن شعيب بن علي النسائي أبو عبد الرحمن. (١٤٢١هـ / ٢٠٠١م) السنن الكبرى. بيروت: مؤسسة الرسالة. ط ١.
- النيسابوري. نظام الدين الحسن بن محمد بن حسين. (١٤١٦هـ). غرائب القرآن و رغائب الفرقان. بيروت: دار الكتب العلمية. ط ١.
- وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية. (١٤٠٤هـ / ١٩٨٣م). الموسوعة الفقهية. الكويت: طباعة ذات السلاسل. ط ٢.

- ابن هبيرة. يحيى بن محمد. (١٤١٧هـ). الإفصاح عن معاني الصحاح. الرياض: دار الوطن. د.ط.
- إبراهيم محمد بن سالم بن ضويان. (١٤٠٢هـ / ١٩٨٢م). منار السبيل. بيروت: المكتب الإسلامي. ط ٥.
- يوسف القرضاوي. (١٤٢٧هـ / ٢٠٠٦م). فقه الزكاة. بيروت: دار الإرشاد. د.ط.

مراجع شبكة الإنترنت:

- [http://pmo.gov.bn/Lists/TITAH/NewDisform.aspx?ID=155&ContentTypeId=.](http://pmo.gov.bn/Lists/TITAH/NewDisform.aspx?ID=155&ContentTypeId=)

مراجع الميداني بمقابلة.

- عبد الإشراف بن الحاج إسماعيل، رئيس قسم التحقيق، المجلس الديني الإسلامي البروناوي.